الدكتور
عبد الغنى بسيونى عبد الله
استاذ القانون العام
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية
والمحامى بالنقض والادارية العليا

القضاء الإدارى

وقضاء الإلغاء

نطاق ولاية القضاء الإدارى على أعمال الإدارة - دعوى الإلغاء ودعوى القضاء الكامل - شروط قبول دعوى الإلغاء - أسباب الطعن بالإلغاء - اجراءات دعوى الإلغاء والحكم فيها.

١٩٩٥

محتويات الكتاب

	الصفحة
مقدمة	٥
فصل تمهيـــدى	
	٧
المبحث الأول : ولاية القضاء الادارى على أعمال الادارة	٧
المطلب الأول : ولاية القضاء الادارى على أعمـال الادارة فى فرنسا ·	٧
أولا : انتقسيم التقليدى لاختصـاص القضاء الادارى الفرنسى	٨
أ ـ قضاء الالغاء ·	٨
ب ـ القضاء الكامل ·	٩
جـ ـ قضاء التفسير وفحص المشروعية	٩
د ـ قضاء العقاب ·	١٠
انتقاد التقسيم التقليدى	١٠
ثانيا : القضاء الموضوعى والقضاء الشخصى	١١
المطليب الثانى : ولاية القضاء الادارى على أعمال الادارة فى مصـــــر ·	١٣
أولا : قضـــاء الالغاء ·	١٤
ثانيا : القضاء الكامل ·	١٤
ثالثا : قضاء التفسير ·	١٦
رابعا : قضاء العقاب ·	١٦
المبحث الثانى : التفرقة بين دعـوى الالغاء ودعوى القضـاء الكامل ·	١٧
المطلب الاول : الفروق الجوهـرية بين دعوى الالغـــاء ودعوى القضـــاء الكامل	١٨
أولا : من حيث موضوع الدعـوى ·	١٨
ثانيا : مدى سلطة القاضى الادارى ·	١٩
ثالثا : المواعيد والاجراءات ·	٢٠

الصفحة

رابعا : حجية الحكم الصادر في الدعوى · ٢١

المطلب الثاني : نطاق دعوى الالغاء ودعوى القضاء الكامل ٢٢

أولا : المنازعات التي تنتمي لدعوى الالغاء · ٢٢

ثانيا : المنازعات التي تدخل في نطاق دعوى القضاء الكامل ٢٣

دعوى الالغاء

٢٥

شروط قبول دعوى الالغاء

٢٩

الفصل الأول

شروط القرار المطعون فيه بالالغاء

٣٣

المبحث الأول : وجوب كون القرار المطعون فيه قرارا اداريا · ٣٤

المطلب الأول : تعريف وشكل القرار الاداري المطعون فيه بالالغاء · ٣٥

أولا : تعريف القرار الاداري · ٣٥

ثانيا : شكل القرار الاداري · ٣٨

المطلب الثاني : الأعمال الادارية التي لا يجوز الطعن فيها بالالغاء · ٤٠

أولا : الأعمال المادية · ٤١

ثانيا : العقود الادارية · ٤٤

المبحث الثاني : صدور القرار من سلطة ادارية وطنية · ٤٧

المطلب الأول : قبول الطعن بالالغاء من السلطة الادارية الوطنية · ٤٨

أولا : قرارات السلطة الادارية المركزية ٤٩

ثانيا : قرارات السلطة الادارية اللامركزية · ٤٩

السلطة الادارية اللامركزية المرفقية · ٤٩

الصفحة

ب ـ السلطة الادارية اللامركزية المحلية · ٤٩

ثالثا : قرارات الهيئات المتمتعة بسلطات أشخاص القانون العام · ٥٠

أ ـ الهيئات التى تعتبر قراراتها ادارية · ٥٠

ب ـ الهيئات التى لا تعتبر قراراتها ادارية · ٥٣

المطلب الثانى : عدم قبول الطعن بالالغاء فى القرارات الادارية الصادرة من سلطات أجنبية · ٥٤

أولا : القاعدة العامة · ٥٤

ثانيا : التطبيق القضائى للقاعدة · ٥٥

المبحث الثالث : أن يكون القرار نهائيا · ٥٥

المطلب الأول : اشتراط النهائية فى القرارات الادارية من المشرع المصرى · ٥٦

المطلب الثانى : المقصود بنهائية القرارات الادارية فى أحكام القضاء الادارى · ٥٧

المطلب الثالث : فقه القانون العام وشرط النهائية فى القرارات الادارية · ٦١

أولا : تحديد معنى النهائية · ٦١

ثانيا : الاعتراض على كلمة نهائى فى وصف القرارات الادارية · ٦٣

ثالثا : وجهة نظرنا بخصوص شرط النهائية فى القرارات الادارية · ٦٥

المطلب الرابع : القرارات الغير نهائية · ٦٧

المبحث الرابع : أن يحدث القرار أثرا قانونيا · ٦٨

المطلب الاول شرط احداث الأثر القانونى فى القضاء الادارى الفرنسى · ٦٩

أولا : أعمال ليست لها آثار قانونية · ٧٠

الصفحة

ثانيا : اعمال لا تستهدف توليد آثار قانونية · ٧٠

ثالثا : الأعمال التى ليست لها القدرة على توليد آثار قانونيـــة · ٧١

رابعا : الأعمال التى توقفت عن انتاج آثار قانونية · ٧٢

خامسا : الأعمال التحضيرية · ٧٢

سادسا : الأعمال الصادرة بعد اتخاذ القرار · ٧٤

سابعا : الاجراءات الداخلية · ٧٦

المطلب الثانى : مجلس الدولة المصرى وشرط احـــداث القرار لآثار قانونية · ٧٨

أولا : الأعمال التمهيدية والتحضيرية · ٧٩

ثانيا : المنشورات والتعليمات المصلحية · ٨٠

ثالثا : الاجراءات اللاحقة لاصدار القرار · ٨٢

رابعا : الاجراءات الداخلية · ٨٢

خامسا : القرارات التى تنتج آثـــارا غير ممكنة أو غير جائزة قانونا · ٨٣

سادسا : القـرارات التى زال أثرهـــا أو استنفذت أغراضها قبل رفع الدعوى · ٨٥

الفصل الثانى
شرط وجود مصلحة لرافع الدعوى

٨٧

المبحث الأول : شرط المصلحة وطبيعة دعوى الالغاء · ٨٨

المطلب الأول : دعوى الالغاء ودعوى الحسبة ٨٨

المطلب الثانى : الأهلية فى دعوى الالغاء · ٩١

المطلب الثالث : شرط المصلحة والصفـــة فى دعـــوى الالغـــاء · ٩٢

المبحث الثانى : القواعد العامة لشرط المصلحة · ٩٣

المطلب الأول : خصـائص المصلحة التى تجيز الطعـــن بالالغاء · ٩٤

الصفحة

أولا : المصلحة الشخصية المباشرة · ٩٤

ثانيا : المصلحة المحققة والمصلحة المحتملة · ٩٧

ثالثا : المصلحة المادية والمصلحة الأدبية · ٩٩

المطلب الثانى : توقيت توافر المصلحة فى دعوى الالغاء · ١٠٠

أولا : موقف القضاء الادارى · ١٠١

ثانيا : فقه القانون العام وتوقيت توافر المصلحة فى الدعوى · ١٠٤

المطلب الثالث : طبيعة الدفع بانعدام المصلحة · ١٠٦

المبحث الثالث : أنواع المصالح المبررة لقبول دعوى الالغاء · ١٠٩

المطلب الأول : طعون الأفراد · ١٠٩

أولا : المالك · ١١٠

ثانيا : الممول · ١١١

ثالثا : التاجر والصانع وصاحب الحرفة · ١١٢

رابعا : الناخب · ١١٣

خامسا : المنتمى لأحد الأديان · ١١٣

سادسا : الساكن · ١١٤

المطلب الثانى : طعون الموظفين · ١١٥

أولا : القرارات الخاصة بالدخول فى الوظيفة العامة · ١١٦

ثانيا : القرارات الصادرة أثناء شغل الموظف للوظيفة · ١١٧

ثالثا : القرارات المتعلقة بخروج الموظف من الوظيفة · ١٢٠

المطلب الثالث : طعون الهيئات · ١٢٠

أولا : مسلك مجلس الدولة الفرنسى · ١٢١

ثانيا : مجلس الدولة المصرى وطعون الهيئات · ١٢٢

الصفحة

الفصل الثالث
شرط ميعاد رفع الدعوى

١٢٥

المبحث الأول : بدء سريان الميعاد وكيفية حسابه · ١٢٧

المطلب الأول : بدء سريان الميعاد · ١٢٧

أولا : النشر · ١٢٨

ثانيا : الاعلان · ١٣٢

ثالثا : العلم اليقينى · ١٣٤

المطلب الثالث : كيفية حساب الميعاد · ١٣٨

المبحث الثانى : امتداد الميعاد · ١٤٢

المطلب الأول : وقف الميعاد · ١٤٣

المطلب الثانى : قطع الميعاد · ١٤٧

أولا : التظلم الادارى · ١٤٩

أ ـ معنى التظلم الادارى وأثره · ١٤٩

ب ـ أنواع التظلم الادارى · ١٥٠

ج ـ شكل التظلم الادارى · ١٥٨

د ـ شروط التظلم الادارى القاطع للميعاد · ١٥٩

هـ ـ حساب الميعاد فى حالة التظلم · ١٦٢

ثانيا : اعتراض الجهة الادارية المختصة على القرار · ١٦٥

ثالثا : طلب الاعفاء من الرسوم القضائية · ١٦٦

رابعا :رفع الدعوى أمام محكمة غير مختصة · ١٦٧

المبحث الثالث : آثار انقضاء ميعاد دعوى الالغاء · ١٦٩

أولا : القرارات الادارية التنظيمية · ١٧٠

ثانيا : القرارات الادارية السلبية · ١٧٠

ثالثا : القرارات الادارية المنعدمة · ١٧١

رابعا : ظهور مصلحة لصاحب الشأن بعد انقضاء الميعاد · ١٧٣

الصفحة

الباب الثانى
أسباب الالغاء

١٧٥

الفصل الأول
عدم الاختصاص

١٨١

المبحث الأول : الأحكام العامة لعيب عدم الاختصاص ·

١٨٢

المطلب الأول : تعريف عيب عدم الاختصاص وأهميته · ١٨٢

المطلب الثانى : عدم الاختصاص الايجـــابى وعدم الاختصـــاص السلبى · ١٨٤

المطلب الثالث : تعلق الاختصاص بالنظام العام · ١٨٥

المطلب الرابع : القضاء الادارى وتصحيح عيب عـدم الاختصـــاص · ١٨٦

المبحث الثانى : عيب عـدم الاختصـــاص الجسيم أو اغتصاب السلطة · ١٨٩

المطلب الأول : صدور القرار الادارى من فرد عادى · ١٩٠

المطلب الثانى : اعتداء السلطة التنفيذية على اختصاص السلطتين التشريعية والقضائية · ١٩٢

أولا : اعتداء السلطة التنفيذية على اختصـــاصات السلطة التشريعية · ١٩٢

ثانيا : اعتداء السلطة التنفيذية على اختصـــاصات السلطة القضائية · ١٩٣

المطلب الثالث : توسع القضـــاء الادارى المصرى فى الأخذ بفكرة اغتصاب السلطة · ١٩٤

أولا : اعتـداء هيئة تأديبية على اختصـــاص هيئة أخـــرى · ١٩٤

الصفحة

ثانيا : اعتداء المرؤوس على اختصاص رئيسه · ١٩٥

ثالثا : حالة التفويض الباطل · ١٩٥

المبحث الثالث : عدم الاختصاص البسيط · ١٩٦

المطلب الأول : عدم الاختصاص المكانى · ١٩٦

المطلب الثانى : عدم الاختصاص الزمنى · ١٩٧

الحالة الأولى : صدور القرار قبل تقلد مهام الوظيفة أو بعد انتهاء الرابطة الوظيفية · ١٩٧

الحالة الثانية : صدور القرار بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة لاصداره · ١٩٩

المطلب الثالث : عدم الاختصاص الموضوعى · ٢٠٠

أولا : اعتداء سلطة ادارية على اختصاص سلطة أخرى مساوية لها · ٢٠١

ثانيا : اعتداء سلطة ادارية على اختصاصات سلطة رئاسية لها · ٢٠٢

ثالثا : اعتداء سلطة رئاسية على اختصاصات سلطة أدنى · ٢٠٢

رابعا : اعتداء سلطة مركزية على اختصاص سلطة لا مركزية · ٢٠٣

خامسا : صدور القرار بناءا على تفويض أو حلول مخالف للقانون · ٢٠٥

أ ـ التفويض · ٢٠٥

ب ـ الحلول · ٢٠٧

الفصل الثانى

عيب الشكل

٢٠٩

المبحث الأول : أنواع الشكليات (صور قواعد الشكل) ـ ٢١٠

المطلب الأول : الأشكال التى تؤثر على مشروعية القرار الادارى · ٢١٢

الصفحة

أولا : الاجراءات السابقة على اتخاذ القرار · ٢١٢
أ ـ اشتراط صدور الاقتراح باتخاذ القرار من جهة معينة · ٢١٢
ب ـ اشتراط أخذ رأى جهة معينة قبل اصدار القرار · ٢١٣
جـ ـ الاجراءات السابقة على اتخاذ القرار فى ميدان تقارير الكفاية للموظفين وترقياتهم · ٢١٤
د ـ الاجراءات السابقة على اتخاذ القرار فى مجال التاديب · ٢١٦
ثانيا : المظهر الخارجى للقرار الادارى · ٢١٧
أ ـ كتابة القرار الادارى · ٢١٧
ب ـ تسبيب القرار الادارى · ٢١٧
المطلب الثانى : الأشكال التى لا تؤثر على مشروعية القرار الادارى · ٢١٩
أولا : الأشكال غير الجوهرية · ٢١٩
ثانيا : الأشكال المقررة لمصلحة الادارة · ٢٢٠
المبحث الثانى : تصحيح عيب الشكل · ٢٢٢
أولا : استحالة إتمام الشكليات · ٢٢٢
ثانيا : الظروف الاستثنائية · ٢٢٤
ثالثا : قبول صاحب الشأن · ٢٢٤
رابعا : الاستيفاء اللاحق للشكل · ٢٢٥

الفصل الثالث

عيب مخالفة القانون
أو عيب محل القرار الإداري

٢٢٩
المبحث الأول : المقصود بمحل القرار الإدارى وشروطه · ٢٣٠
المطلب الأول : المقصود بمحل القرار الإدارى · ٢٣١

الصفحة

المطلب الثانى : شروط محل القرار الادارى · ٢٣٢

الشرط الأول : أن يكون محل القـــرار الادارى ممكنا · ٢٣٢

الشرط الثانى : أن يكون محل القـــرار الادارى جائزا · ٢٣٣

المبحث الثانى : صور مخالفة القانون · ٢٣٣

المطلب الأول : المخالفة المباشرة للقانون · ٢٣٤

أولا : المخالفة الايجابية للقاعدة القانونية · ٢٣٤

ثانيا : المخالفة السلبية للقاعدة القانونية · ٢٣٦

المطلب الثانى : الخطأ فى تفسير القانون · ٢٣٧

أولا : الخطأ غير المقصود فى تفسير القانون · ٢٣٧

ثانيا : الخطأ المقصود فى تفسير القانون · ٢٣٧

المطلب الثالث : الخطأ فى تطبيق القانون · ٢٣٨

أولا : رقابة حدوث الوقائع التى يستند اليها القرار · ٢٣٨

ثانيا : تقدير مدى تبرير الوقائع لاصـــدار القرار الادارى · ٢٣٩

ـ تغطية عيب مخالفة القانون · ٢٣٩

الفصل الرابع

عيب السبب

٢٤١

المبحث الاول : القواعد العامة لعيب السبب · ٢٤٣

المطلب الاول : التعريف بعيب السبب · ٢٤٣

أولا : معنى عيب السبب · ٢٤٣

ثانيا : تعدد أسباب القرار الادارى · ٢٤٦

المطلب الثانى : التمييز بين عيب الســـبب والعيـوب الاخرى للقرار الادارى · ٢٤٧

الصفحة

أولا : عيب السبب وعيب مخالفة القانون · ٢٤٨

ثانيا : عيب السبب وعيب اساءة استعمال السلطة · ٢٤٨

المبحث الثاني : رقابة القضاء الادارى على سبب القرار الادارى · ٢٤٩

المطلب الأول : الرقابة على الوجود المادى للوقائع · ٢٥٠

أولا : مسلك مجلس الدولة الفرنسى · ٢٥٠

ثانيا : مجلس الدولة المصرى والرقابة على الوجود المادى للوقائع · ٢٥١

المطلب الثاني : الرقابة على التكييف القانونى للوقائع · ٢٥٤

أولا : رقابة مجلس الدولة الفرنسى على التكييف القانونى للوقائع · ٢٥٥

ثانيا : مسلك مجلس الدولة المصرى · ٢٥٥

المطلب الثالث : رقابة ملاءمة القرار الادارى للوقائع — ٢٥٨

أولا : رقابة الملاءمة فى مجال القرارات المتعلقة بالحريات العامة · ٢٥٩

ثانيا : الرقابة القضائية على ملاءمة القرارات التأديبية · ٢٦٢

المطلب الرابع اثبات عيب السبب · ٢٦٤

أولا : عبء اثبات عيب السبب · ٢٦٥

أ — حالة ذكر الادارة لأسباب القرار الادارى · ٢٦٥

ب — حالة عدم الافصاح عن الأسباب · ٢٦٦

ثانيا : سلطة القاضى الادارى فى إحلال الأسباب — ٢٦٩

الصفحة

الفصل الخامس

عيب اساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها ·

٢٧٣ -

المبحث الأول : حالات اساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها · ٢٧٦

المطلب الأول : البعد عن المصلحة العامة · ٢٧٧

أولا : استهداف مصلحة شخصية أو محاباة الغير · ٢٧٧

ثانيا : استخدام السلطة بقصد الانتقام · ٢٧٨

ثالثا : استعمال السلطة لغرض سياسى أو حزبى · ٢٧٩

رابعا : التحايل على تنفيذ الأحكام القضائية · ٢٨٠

المطلب الثانى : مخالفة قاعدة تخصيص الأهداف · ٢٨١

أولا : فى مجال الضبط الادارى · ٢٨٢

ثانيا : فى ميدان الوظيفة العامة · ٢٨٤

المطلب الثالث : اساءة استعمال الاجراءات · ٢٨٦

المبحث الثانى : اثبات عيب اساءة استعمال السلطة · ٢٨٨

أولا : القاعدة العامة فى الاثبات · ٢٨٨

ثانيا : دور القاضى الادارى فى عملية الاثبات · ٢٨٩

أ ـ حالة كشف الادارة عن هدفها · ٢٨٩

ب ـ حالة عدم كشف الادارة عن الهدف · ٢٨٩

ثالثا : وسائل الاثبات · ٢٩٠

الصفحة

الباب الثالث

اجراءات دعوى الالغاء والحكم فيها

٢٩٣

الفصل الاول

اجراءات دعوى الالغاء .

٢٩٥

المبحث الاول : اجراءات رفع الدعوى ... ٢٩٧

المطلب الاول : تقديم عريضة الدعوى . ٢٩٧

أولا : بيانات عريضة الدعوى . ٢٩٧

ثانيا : اعلان عريضة الدعوى . ٢٩٩

المطلب الثاني : تحضير الدعوى ٣٠١

المبحث الثاني : الفصل في الدعوى . ٣٠٤

أولا : نظر الدعوى والفصل فيها . ٣٠٤

ثانيا : التدخل في الدعوى والطلبات العارضة . ٣٠٥

ثالثا : ترك الخصومة وانتهائها ٣٠٦

المبحث الثالث : وقف تنفيذ القرار الاداري ٣٠٩

أولا : شروط وقف التنفيذ . ٣١٠

الشرط الاول : تسجيل طلب وقف التنفيذ في عريضة الدعوى ٣١٠

الشرط الثاني : أن يترتب على التنفيذ نتائج يتعذر تداركها ٣١٠

الشرط الثالث : استناد دعوى الالغاء الى أسباب جدية . ٣١١

ثانيا : القرارات التي يجوز وقف تنفيذها . ٣١٢

ثالثا : حجية الحكم الصادر بوقف التنفيذ . ٣١٣

الصفحة

الفصل الثانى

آثار الحكم بالالغاء

٣١٥

المبحث الاول : حجية حكم الالغاء ٠ ٣١٦

أولا : حكم الالغاء وحجية الشىء المحكوم به ٠ ٣١٦

ثانيا : الحجية المطلقة لحكم الالغاء ٣١٧

ثالثا : الالغاء الكلى والالغاء الجزئى ٣١٩

رابعا : الالغاء النسبى ٠ ٣٢٠

المبحث الثانى : تنفيذ حكم الالغاء ٠ ٣٢٢

المطلب الاول : التزام الادارة بتنفيذ حكم الالغاء ٠ ٣٢٢

أولا : اعادة الحال الى ما كان عليه ٠ ٣٢٣

أ ـ التزام الادارة بازالة القرار الملغى وما ترتب عليه من آثار ٠ ٣٢٣

ب ـ التزام الادارة بهدم الاعمال القانونية المستندة الى القرار الملغى ٠ ٣٢٥

ثانيا : الامتناع عن تنفيذ القرار الملغى أو اعادة اصداره ٠ ٣٢٨

المطلب الثانى : مخالفة الادارة للالتزام بتنفيذ حكم الالغاء ٠ ٣٢٩

أولا : مظاهر مخالفة الادارة لالتزامها بالتنفيذ ٠ ٣٢٩

أ ـ الامتناع عن تنفيذ حكم الالغاء ٠ ٣٢٩

ب ـ اعادة اصدار القرار الملغى ٠ ٣٣٠

ج ـ تعطيل آثار حكم الالغاء باصدار تشريع أو لائحة ٠ ٣٣١

الصفحة

ثانيا : الجزاء على مخالفة الالتزام بالتنفيذ . ٣٣٢

أ ـ الجزاء المدنى (التعويض) . ٣٣٢

ب ـ الجزاء الجنائى . ٣٣٤

المطلب الثالث : مشاكل تنفيذ الحكم بالالغاء . ٣٣٥

أولا : التاخير فى تنفيذ الحكم . ٣٣٥

ثانيا : غموض منطوق الحكم . ٣٣٦

ثالثا : استحالة تنفيذ الحكم محافظة على النظـــام العـــام . ٣٣٧

ـــ محتويات الكتـــاب . ٣٣٩